قرار النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٨١ لسنة ١٩٨١

بالترخيص فى إصدار عملات تذكارية ذهبية وفضية بمناسبة مرور خمسة وعشرين عاما على إنشاء وزارة الصناعة والثروة المعدنية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ الخاص بنظام النقود فى البلاد المصرية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ الخاص بإصدار عملات تذكارية ؛

وعلى القانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٠ لسنة ١٩٨١ بتفويض النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بعض الاختصاصات ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يرخص لوزير المـالية بمناسبة مرور خمسة وعشرين عاما على إنشاء وزارة الصناعة والثروة المعدنية فى إصدار عملات تذكارية غير قابلة للتداول، ذهبية من فئة العشرة جنيهات والخمسة جنيهات وفضية من فئة الجنيه على أن يكون عيارها ووزنها وعددها ومواصفاتها على النحو التالى :

العشرة جنيهات الذهبية :

التركيب الكيمائى ٨٧٥ فى الألف ذهب .

٢٥ فى الألف فضة .

١٠٠ فى الألف نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى هو اثنان فى الألف بالزيادة أو النقص .

القطر ٣٧ ملليمترا .

الوزن ٤٠ جراما .

والفرق المسموح به فى الوزن هو اثنان فى الألف بالزيادة أو النقص من وزن القطعة العدد ١٠٠٠ (ألف قطعة) .

نقش الوجه : رسم يعبر عن المناسبة ــ يوليو ١٩٥٦ ــ ١٩٨١ عبارة (العيد الفضى لوزارة الصناعة والثروة المعدنية) .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

الخمسة جنيهات الذهبية :

التركيب الكيمائى ٨٧٥ فى الألف ذهب

٢٥ فى الألف فضة

١٠٠ فى الالف نحاس

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى هو اثنان فى الألف بالزيادة أو النقص .

القطر ٣٣ ملليمترا

الوزن ٢٦ جراما

والفرق المسموح به فى الوزن هو اثنان فى الألف بالزيادة أو النقص من وزن القطعة العدد ١٥٠٠ (الألف وخمسمائة قطعة) .

نقش الوجه : رسم يعبر عن المناسبة ــ يوليو ١٩٥٦ ــ ١٩٨١ عبارة (العيد الفضى لوزارة الصناعة والثروة المعدنية) .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

الجنيه الفضى :

التركيب الكيمائى : ٧٢٠ فى الألف فضة

٢٨٠ فى الألف نحاس

الفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص .

القطر ٣٥ ملليمترا

الوزن ١٥ جراما

والفرق المسموح به فى الوزن هو ثمانية فى الألف بالزيادة أو النقص من وزن القطعة العدد ٢٥٠٠٠ (خمسة وعشرون ألف قطعة) .

نقش الوجه : رسم يعبر عن المناسبة ـ يوليو ١٩٥٦ ـ ١٩٨١ عبارة (العيد الفضى لوزارة الصناعة والثروة المعدنية) .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ـ الفئة ـ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع للعملات المشار إليها فى المادة الأولى على الوجه التالى :

(ا) العملة الذهبية فئة العشرة جنيهات ٦٩٠ جنيها

(ب) العملة الذهبية فئة الخمسة جنيهات ٤٤٨ جنيها

(ج) العملة الفضية فئة الجنيه ٥ جنيهات

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ المحرم سنة ١٤٠٢ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٨١)

د . فؤاد محيى الدين